

"منظمة إنسان" تطالب بالكشف عن مصير طفل عمره 14 سنة مختفي قسرياً منذ أسبوع



الأحد 26 أبريل 2015 م

مع تزايد أعداد المختفين قسراً في مصر منذ الثلاثين من يونيو لعام ألفين ثلاثة عشر تلقت منظمة انسان للحقوق والحريات استغاثة من أسرة الطالب المصري بالصف الثاني الإعدادي ويبلغ من عمره 14 عاماً أحمد خالد حامد عز الرجال المقيم بمركز الزهور بمحافظة بور سعيد حيث انه مختفي من يوم السبت الماضي 18 من أبريل لعام 2015 ولم تتمكن والدته مقدمة الاستغاثة من التوصل إلى مكانه تقول والدته للمنظمة عند عودتها من الدكتور وجدت المنزل قلب رأساً على عقب ووجدت طفلها أحمد مفروض بقسوة تورم على اثره وجهه وكان ينزف دماً وتقول أخته مسحت دماؤه وسألت : هتأخذوا أحمد فين قالها نصا "انا هاوديهولك عند ربنا" وعلمت من صديق أحمد أن قوات من الأمن بزي مدنى أحاطوا المنطقة واقتربوا محل ألعاب الكترونية (البلاي ستيشن) وكان أحمد يلعب فأخذوه على البيت وأبروه ضرباً أمام الجيران في الشارع أمام المنزل في تمام الـ 11 مساءً ليعطيهم مفتاح المنزل فأعطاهم وفي الصور التالية بعض غرف المنزل التي تم تكسيرها بحثاً عن الأماكن التي يخفي فيها والده الفلوس وأوراق الخاصة حيث تم بالقوة والتهديد أخذ أوراق رسمية مهمة خاصة بعائلتهم - وتوكيل رسمي لآمن الدولة يوم الأحد 19 من اتفاقية حقوق الطفل "لا يجوز أن يجرى أي تعذيب تعسفي أو قانوني في انتهاك لكل المواثيق والعقود الدولية ففي المادة 16 من اتفاقية حقوق الطفل "لا يجوز أن يجرى أي تعذيب تعسفي أو قانوني للطفل في حياته الخاصة أو أسرته أو منزله أو مراسلاته ، ولا أي مساس غير قانوني بشرفة أو سمعته " وذكر والدته لنا أنها ذهبت لأمن الدولة يوم الأحد 19 أبريل تسأل عن طفلها حاملة ملابس له وطعم إلا أنهم انكروا وجوده ورفضوا أخذ أي شيء منها ، في اليوم الاثنين 20 من إبريل لعام 2015 اتصل بوادلة المعتقل شخص وادعى أنه أمهن شرطة من قسم الزهور وقال لها نطا : "الحقي إبنك بيموت" - على حد قولها - فذهبت تسأل عن طفلها حاملة ملابس له وطعم إلا أنهم انكروا وجوده ورفضوا أخذ أي شيء منها مرة ثانية ظلت تسأل عن طفلها 4 أيام وبعد توسلات عده قيل لها أنه غادر قسم الزهور إلى مكان آخر يوم الأربعاء - ولا تعلم مكانه أحد حتى اللحظة .

وأعربت والدته لمنطقة إنسان عن قلقها على مستقبل حياة طفلها فهو لا يزال في عامه الـ 14 وعن ضياع عامه الدراسي التي سيؤدي زملاؤه اختباراته خلال بضعة أيام وعن ما لحق به وعن مكان تواجده وتشير إلى أنها أرسلت برقية مكتوبة للنائب العام تبلغ فيه عن اختفائه نجلها .

في انتهاك واضح للمبدأ 11 من المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء التي اعتمد ونشرت على الملأ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 45/111 المؤرخ في 14 كانون الأول/ديسمبر 1990

1. لا يجوز استبقاء شخص محتجزاً دون أن تتاح له فرصة حقيقة للدلاء بأقواله في أقرب وقت أمام سلطة قضائية أو سلطة أخرى ويبكون للشخص المحتجز الحق في أن يدافع عن نفسه أو أن يحصل على مساعدة حامٍ بالطريقة التي يحددها القانون
2. تعطى على وجه السرعة للشخص المحتجز ومحامي، إن كان له محام، معلومات كاملة عن أي أمر بالاحتياز وعن أساساته وتطالب والدته من خلال منظمة إنسان للحقوق والحريات بضرورة الكشف عن مكان طفلها وتدین المنظمة استمرار الاختفاء القسري للمواطنين عامة والأطفال منهم خاصة وتنوه المنظمة أن الطفل أحمد لم يستكمل عامه الـ 15 ووفقاً للمادة 119 من قانون الطفل والتي تنص على : " لا يحبس احتياطياً الطفل الذي لم يبلغ خمس عشرة سنة ، ويجوز للنيابة العامة إيداعه إحدى دور الملاحظة مدة لا تزيد على أسبوع وتقديمه عند كل طلب إذا كانت ظروف الدعوى تستدعي التحفظ عليه على ألا تزيد مدة الإيداع على أسبوع ما لم تأمر المحكمة بمدتها لقواعد الحبس الاحتياطي المنصوص عليها في قانون الإجراءات الجنائية . ويجوز بدلاً من الإجراء المنصوص عليه في الفقرة السابقة الأمر بتسليم الطفل إلى أحد والديه أو لمن له الولاية عليه للمحافظة عليه وتقديمه عند كل طلب ، ويعاقب على الإخلال بهذا الواجب بغرامة لا تجاوز مائة جنيه " ، وتأكد أن للطفل حق في أن يحميه القانون من مثل هذا التعرض أو المساس .